

74-7/ هل يجوز الحج والعمل بالاجرة فى خدمة الحجاج ؟ ll

الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل هل يجوز ان احج وان اعمل بالاجرة لخدمة الحجاج؟ نعم يقول الله عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم. وثبت في البخاري من حديث ابن عباس ان اهل اليمن - [00:00:00](#) كانوا يحجون ويسألون. ويقولون نحن المتوكلون. فانتم انزل الله عز وجل ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم. المعنى لا ينافي هذا بل كونكم تعملون وتحجون خير من ان تسألوا الناس شيئا خير من ان - [00:00:20](#) اسأل الناس اعطوه او منعه. فلا بأس ما دام نوى الحج واراد الحج وخاصة اذا بالعمل على اداء النسك. او كان هذا العمل مهنته. ونفقته التي ينفقها على نفسه واهله - [00:00:50](#) واولاده فهو على خير عظيم. وسأل رجل ابن عمر كما روى ابو داود بسنده ان رجل قال يا ابن عمر او يا ابا عبد الرحمن اني احج واكرى جملي وان - [00:01:10](#) قوما قالوا انه ليس لك حج. قال وما الذي يمنع؟ ثم ذكر له معنى ذكر ابن عباس وانه يحج ويكرى ويعمل فهذا من العمل مشروع والمطلوب كونه يعمل ليس عليكم ان تبدأوا فضلا من ربكم. نعم - [00:01:30](#)